

Distr.: General
2 December 2020Arabic
Original: Englishبرنامج الأمم
المتحدة للبيئة

الاجتماع الثاني والثلاثون للأطراف في بروتوكول
مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون
عبر الإنترنت، 23-27 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية
فيينا لحماية طبقة الأوزون، الجزء الأول
عبر الإنترنت، 23-27 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون في اجتماعه
الثاني عشر (الجزء الأول) والاجتماع الثاني والثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن
المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

أولاً- اتفاقية فيينا

إن مؤتمر الأطراف يقرر:

المقرر 1/12: الجزء الثاني من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا

عقد الجزء الثاني من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون
بالتعاقب مع الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون.

المقرر 2/12: التقارير المالية والميزانيات لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون

إذ يحيط علماً بالتقرير المالي للصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون عن السنة المالية
2019⁽¹⁾،

وإذ يسلم بأن المساهمات الطوعية تمثل عند الموافقة عليها عنصراً مكملاً أساسياً من أجل التنفيذ الفعال
لاتفاقية فيينا،

وإذ يرحب بكفاءة الأمانة المستمرة في إدارة مالية الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا،

وإذ يسلم بأن الظروف الاستثنائية الناشئة عن وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) قد أدت إلى انخفاض
إنفاق الميزانية في عام 2020، وإذ يأخذ ذلك في الاعتبار فيما يتعلق بمستوى المساهمات لعام 2021،

1- الموافقة على الميزانية المنقحة للصندوق الاستئماني لعام 2020 وقدرها 918 794 دولاراً،
والميزانية لعام 2021 بمبلغ 1 370 000 دولار، على النحو المبين في الجدول ألف من مرفق هذا المقرر؛

- 2- التأكيد مجدداً على توافر احتياطي رأس مال عامل يعادل 15 في المائة من الميزانيات التشغيلية السنوية لسنة 2021 لاستخدامه لتغطية النفقات النهائية في إطار الصندوق الاستئماني؛
- 3- الموافقة على الاشتراكات التي يتعين على الأطراف دفعها وقدرها 986 000 دولار في عام 2021، على النحو المبين في الجدول باء من مرفق هذا المقرر؛
- 4- الإذن للأمانة بسحب الأموال اللازمة من الرصيد النقدي لتغطية العجز بين مستوى الاشتراكات المتفق عليه في الفقرة 3 من هذا المقرر والميزانيات المعتمدة لعام 2021 على النحو المبين في الفقرة 1 من هذا المقرر؛
- 5- حث جميع الأطراف على سداد اشتراكاتها غير المدفوعة وكذلك مساهماتها المستقبلية كاملةً وفي الحال؛
- 6- الملاحظة مع القلق أن عدداً من الأطراف لم يسدّد مساهماته عن سنة 2020 والسنوات السابقة ويحثّ هذه الأطراف على سداد اشتراكاتها غير المدفوعة واشتراكاتها المستقبلية على الفور وبالكامل؛
- 7- الطلب إلى الأمين التنفيذي ودعوة رئيس مكتب مؤتمر الأطراف إلى الدخول في مناقشات مع أي طرف لم يسدد اشتراكاته لمدة سنتين أو أكثر بغية إيجاد طريقة للمضي قدماً في سبيل حل هذه المسألة، والطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الذي سيعقد في عام 2021 عن نتائج هذه المناقشات؛
- 8- النظر مجدداً، في اجتماعه المقرر عقده في عام 2021، في كيفية معالجة الاشتراكات غير المدفوعة إلى الصندوق الاستئماني، والطلب إلى الأمين التنفيذي مواصلة نشر المعلومات عن حالة الاشتراكات في الصندوق الاستئماني وتحديثها بانتظام؛
- 9- الطلب إلى الأمانة ضمان الاستخدام الكامل لتكاليف دعم البرامج المتاحة لها في العام 2021 وفي السنوات التالية، وأن تعوض هذه التكاليف من البنود الإدارية الواردة في الميزانية المعتمدة، حين يتسنى لها ذلك؛
- 10- الطلب أيضاً إلى الأمانة أن تبين في التقارير المالية المقبلة للصندوق الاستئماني المبالغ النقدية الحاضرة، إضافةً إلى الاشتراكات التي لم ترد بعد؛
- 11- الطلب إلى الأمين التنفيذي إعداد ميزانية قائمة على النتائج وبرامج عمل لفترة السنوات الثلاث 2022-2024، وعرض سيناريوين للميزانية وبرنامجي عمل استناداً إلى الاحتياجات المتوقعة لفترة السنوات الثلاث، على نحو ما يلي:
- (أ) سيناريو يقوم على نمو اسمي صفري؛
- (ب) سيناريو يستند إلى المزيد من التعديلات الموصى بإدخالها على السيناريو الأول والوفورات أو التكاليف الإضافية المتصلة به.

مرفق المقرر 2/12

الجدول ألف

الميزانية المنقحة المعتمدة لعام 2020 والميزانية المعتمدة لعام 2021

(بدولارات الولايات المتحدة)

النمو	الميزانية	بند	الميزانية
الاسمي الصفري	المعتمدة المنقحة	فئة التكاليف	الميزانية
لعام 2021	لعام 2020		
602 000	551 164	1000	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
		1300	تكاليف الاجتماعات
252 000	33 000	1322	تكاليف خدمات المؤتمرات: الاجتماعات التحضيرية واجتماعات الأطراف
20 000	261	1324	تكاليف خدمات المؤتمرات: اجتماعات المكتب
7 000	20 000	1327	تكاليف خدمات المؤتمرات: اجتماع مديري بحوث الأوزون
10 000	10 000	1328	أنشطة الترويج لحماية طبقة الأوزون
15 000	0	5401	الضيافة
304 000	63 261		المجموع الفرعي لتكاليف الاجتماعات
		3300	سفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة 5
20 000	655	3304	سفر الأطراف العاملة بالمادة 5: اجتماعات المكتب
160 000	41 679	3307	سفر الأطراف العاملة بالمادة 5: اجتماع مديري بحوث الأوزون
180 000	42 334		المجموع الفرعي لسفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة 5
30 000	3 325	1600	سفر الموظفين في مهام رسمية
		-4000	تكاليف التشغيل الأخرى
		5000	المعدات المستهلكة
8 000	2 143	4100	المعدات المستهلكة
10 000	5 000	4200	المعدات غير المستهلكة
19 000	17 500	4300	استئجار الأماكن
10 000	3 137	5100	تشغيل وصيانة المعدات
12 500	0	5200	تكاليف إعداد التقارير
36 889	15 603	5300	المصروفات الثرية
96 389	43 383		المجموع الفرعي لتكاليف التشغيل الأخرى
1 212 389	703 467		مجموع التكاليف المباشرة
157 611	91 451		تكاليف دعم البرامج (13 في المائة)
1 370 000	794 918		المجموع الكلي

تذييل للجدول ألف

ملاحظات توضيحية للميزانية المعتمدة لعام 2021

فئة التكاليف	بند الميزانية	التعليق
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	1000	زادت التقديرات في إطار هذه الفئة بنسبة 2 في المائة عن الميزانية المعتمدة لعام 2020 للتعويض عن التضخم.
تكاليف الاجتماعات	1300	تشمل هذه الفئة تكاليف: '1' مكان الاجتماع؛ '2' تحرير الوثائق وترجمتها؛ '3' الترجمة الشفوية أثناء الاجتماع '4' وقت موظفي خدمات المؤتمرات وتكاليف سفرهم.
	1322	سيتم تقاسم تكاليف عقد الجزء الثاني للاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا مع الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال نظراً لانعقادها معاً عام 2021.
	1324	من المقرر عقد اجتماعين للمكتب في عام 2021، إذ سيعقد الاجتماع الأول مباشرة بعد الجزء الثاني من الاجتماع الحادي عشر لمديري بحوث الأوزون، ويُعقد الثاني مباشرة بعد اجتماع مكتب الاجتماع الثاني والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال. وستوفر للاجتماعين الترجمة الشفوية وترجمة الوثائق إلى اللغات المناسبة استناداً إلى عضوية المكتب.
	1327	نقل الميزانية المقترحة لاجتماع مديري بحوث الأوزون عن المبلغ المعتمد لعام 2020 وذلك لأن وثائق الاجتماع الحادي عشر وضعت بالفعل في صيغتها النهائية. وسيستخدم المبلغ المقترح لاستيفاء الوثائق وغير ذلك من المصاريف العرضية، إذا لزم الأمر.
	1328	حُصص مبلغ 10 000 دولار للأنشطة الترويجية لحماية طبقة الأوزون.
	5401	تشمل تكاليف الضيافة حفلات الاستقبال في الجزء الثاني من الاجتماع الحادي عشر لمديري بحوث الأوزون والاجتماع المشترك الجامع بين الجزء الثاني من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف.
سفر المشاركين من الأطراف العاملة بالمادة 5	3300	نظراً لأن اجتماع مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا يُعقد عادةً بصورة مشتركة مع اجتماع الأطراف في بروتوكول مونتريال، فإن تكاليف المشاركة يتحملها الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال.
	3304	احتُسبت تكاليف المشاركة على أساس اجتماعين للمكتب لأربعة مشاركين من البلدان النامية أو البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، تُعقد بالتسلسل مع الجزء الثاني من الاجتماع الحادي عشر لمديري بحوث الأوزون والاجتماع المشترك لمكتب مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا واجتماع الأطراف في بروتوكول مونتريال.
	3307	تشمل الميزانية، التي تم الإبقاء عليها عند مستوى عام 2020، تكاليف سفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة 5 لحضور الجزء الثاني من الاجتماع الحادي عشر لمديري بحوث الأوزون. واحتُسبت ميزانية السفر على أساس 5 000 دولار لكل ممثل باستخدام أنسب تذاكر الدرجة الاقتصادية وأكثرها مزايا، وكذلك الحال بالنسبة لبدلات الإقامة اليومية التي تدفعها الأمم المتحدة.
السفر في مهام رسمية	1600	تشمل الميزانية سفر موظفي الأمانة لتنظيم اجتماعات مديري بحوث الأوزون؛ واجتماعات مؤتمر الأطراف؛ ودعم اجتماعات الشبكة وبناء القدرات.
تكاليف التشغيل الأخرى	5000-4000	تشمل هذه الفئة تكاليف المعدات المستهلكة، والمعدات غير المستهلكة، وإيجار مباني المكاتب، وتشغيل المعدات وصيانتها، وتكاليف إعداد التقارير، والاتصالات، ورسوم الشحن، وتكاليف الاحتفال بيوم الأوزون.
	4100	تُعد الميزانية بتكاليف تراخيص البرمجيات والقرطاسية واللوازم المكتبية والمواد الاستهلاكية، وقد تم الإبقاء عليها عند مستوى المبلغ المعتمد لعام 2020. ويتم تقاسم هذه التكلفة مع الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال.

فئة التكاليف	بند الميزانية	التعليق
	4200	يُنفق من هذا البند من الميزانية على تكاليف الأثاث والحواشيب والأجهزة الطرفية. وقد تم الإبقاء على التكلفة عند مستوى المبلغ المعتمد لعام 2020.
	4300	يتم تقاسم تكاليف الإيجار مع الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال. وقد زادت الميزانية لتعويض التضخم وتلبية أي احتياجات غير متوقعة للالتزام بالتباعد البندي نتيجة للوباء.
	5100	تشمل تكلفة تشغيل وصيانة المعدات، التي يتم تقاسمها مع الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال، اتفاقات مستوى الخدمات للطابعات وآلات النسخ، ودعم تكنولوجيا المعلومات الذي يقدمه مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، والتأمين على المعدات. وقد زادت التكلفة زيادة طفيفة لتغطية تكاليف الصيانة والاستضافة السنوية للموقع الشبكي ومختلف الأدوات الرقمية التي يُنفق عليها عادةً من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال.
	5200	تم الإبقاء على تكلفة الإبلاغ عند مستوى المبلغ المعتمد لعام 2020 لتغطية تكاليف تقرير الاجتماع الحادي عشر لمديري بحوث الأوزون، وتكاليف الإبلاغ العامة الأخرى التي تشمل تحرير وترجمة الوثائق غير المتعلقة بالاجتماعات والمنشورات.
	5300	تشمل التكاليف النظرية الاتصالات والشحن وتكاليف الاحتفال بيوم الأوزون، وحُفضت قليلاً عن المستوى المعتمد لعام 2020. ويتم تقاسم هذه الفئة مع الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال.

الجدول باء

المساهمات التي قدمتها الأطراف إلى الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون

(بدولارات الولايات المتحدة)

عملاً بقرار الجمعية العامة 271/73 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018، بحد أقصى لمعدل الاشتراكات المقررة قدره 22 في المائة)

اسم الطرف	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	مساهمات الأطراف لعام 2021
1 أفغانستان	-	-
2 ألبانيا	-	-
3 الجزائر	0,138	1 356
4 أندورا	-	-
5 أنغولا	-	-
6 أنتيغوا وبربودا	-	-
7 الأرجنتين	0,912	8 993
8 أرمينيا	-	-
9 أستراليا	2,203	21 721
10 النمسا	0,675	6 654
11 أذربيجان	-	-
12 جزر البهاما	-	-
13 البحرين	-	-
14 بنغلاديش	-	-
15 بربادوس	-	-

اسم الطرف	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	مساهمات الأطراف لعام 2021
16 بيلاروس	-	-
17 بلجيكا	0,818	8 069
18 بليز	-	-
19 بنن	-	-
20 بوتان	-	-
21 بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	-	-
22 البوسنة والهرسك	-	-
23 بوتسوانا	-	-
24 البرازيل	2,939	28 975
25 بروني دار السلام	-	-
26 بلغاريا	-	-
27 بوركينافاسو	-	-
28 بوروندي	-	-
29 كابو فيردي	-	-
30 كمبوديا	-	-
31 الكاميرون	-	-
32 كندا	2,725	26 871
33 جمهورية أفريقيا الوسطى	-	-
34 تشاد	-	-
35 شيلي	0,406	4 000
36 الصين	11,967	117 993
37 كولومبيا	0,287	2 831
38 جزر القمر	-	-
39 الكونغو	-	-
40 جزر كوك	-	-
41 كوستاريكا	-	-
42 كوت ديفوار	-	-
43 كرواتيا	-	-
44 كوبا	-	-
45 قبرص	-	-
46 تشيكيا	0,310	3 057
47 جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	-	-
48 جمهورية الكونغو الديمقراطية	-	-
49 الدانمرك	0,552	5 445
50 جيبوتي	-	-

اسم الطرف	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	مساهمات الأطراف لعام 2021
51 دومينيكا	-	-
52 الجمهورية الدومينيكية	-	-
53 إكوادور	-	-
54 مصر	0,185	1 828
55 السلفادور	-	-
56 غينيا الاستوائية	-	-
57 إريتريا	-	-
58 إستونيا	-	-
59 إسواتيني	-	-
60 إثيوبيا	-	-
61 الاتحاد الأوروبي	2,492	24 572
62 فيجي	-	-
63 فنلندا	0,420	4 138
64 فرنسا	4,413	43 511
65 غابون	-	-
66 غامبيا	-	-
67 جورجيا	-	-
68 ألمانيا	6,071	59 856
69 غانا	-	-
70 اليونان	0,365	3 597
71 غرينادا	-	-
72 غواتيمالا	-	-
73 غينيا	-	-
74 غينيا - بيساو	-	-
75 غيانا	-	-
76 هايتي	-	-
77 الكرسي الرسولي	-	-
78 هندوراس	-	-
79 هنغاريا	0,205	2 025
80 آيسلندا	-	-
81 الهند	0,831	8 197
82 إندونيسيا	0,541	5 337
83 إيران (جمهورية - الإسلامية)	0,397	3 912
84 العراق	0,129	1 268
85 أيرلندا	0,370	3 646

مساهمات الأطراف لعام 2021	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	اسم الطرف
4 816	0,488	إسرائيل 86
32 503	3,296	إيطاليا 87
-	-	جامايكا 88
84 173	8,537	اليابان 89
-	-	الأردن 90
1 749	0,177	كازاخستان 91
-	-	كينيا 92
-	-	كيريباس 93
2 477	0,251	الكويت 94
-	-	قيرغيزستان 95
-	-	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية 96
-	-	لاتفيا 97
-	-	لبنان 98
-	-	ليسوتو 99
-	-	ليبيريا 100
-	-	ليبيا 101
-	-	ليختنشتاين 102
-	-	ليتوانيا 103
-	-	لكسمبرغ 104
-	-	مدغشقر 105
-	-	ملاوي 106
3 352	0,340	ماليزيا 107
-	-	ملديف 108
-	-	مالي 109
-	-	مالطا 110
-	-	جزر مارشال 111
-	-	موريتانيا 112
-	-	موريشيوس 113
12 699	1,288	المكسيك 114
-	-	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) 115
-	-	موناكو 116
-	-	منغوليا 117
-	-	الجبل الأسود 118
-	-	المغرب 119
-	-	موزامبيق 120

اسم الطرف	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	مساهمات الأطراف لعام 2021
ميانمار	-	-
121		
ناميبيا	-	-
122		
ناورو	-	-
123		
نيبال	-	-
124		
هولندا	1,352	13 328
125		
نيوزيلندا	0,290	2 860
126		
نيكاراغوا	-	-
127		
النيجر	-	-
128		
نيجريا	0,249	2 457
129		
نيوي	-	-
130		
مقدونيا الشمالية	-	-
131		
النرويج	0,752	7 411
132		
عمان	0,115	1 130
133		
باكستان	0,115	1 130
134		
بالاو	-	-
135		
بنما	-	-
136		
بابوا غينيا الجديدة	-	-
137		
باراغواي	-	-
138		
بيرو	0,152	1 494
139		
الفلبين	0,204	2 015
140		
بولندا	0,799	7 883
141		
البرتغال	0,349	3 440
142		
قطر	0,281	2 772
143		
جمهورية كوريا	2,260	22 282
144		
جمهورية مولدوفا	-	-
145		
رومانيا	0,197	1 946
146		
الاتحاد الروسي	2,397	23 638
147		
رواندا	-	-
148		
سانت كيتس ونيفس	-	-
149		
سانت لوسيا	-	-
150		
سانت فنسنت وجزر غرينادين	-	-
151		
ساموا	-	-
152		
سان مارينو	-	-
153		
سان تومي وبرينسيبي	-	-
154		
المملكة العربية السعودية	1,168	11 519
155		

اسم الطرف	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	مساهمات الأطراف لعام 2021
156 السنغال	-	-
157 صربيا	-	-
158 سيشيل	-	-
159 سيراليون	-	-
160 سنغافورة	0,483	4 767
161 سلوفاكيا	0,153	1 504
162 سلوفينيا	-	-
163 جزر سليمان	-	-
164 الصومال	-	-
165 جنوب أفريقيا	0,271	2 673
166 جنوب السودان	-	-
167 إسبانيا	2,139	21 092
168 سري لانكا	-	-
169 دولة فلسطين	-	-
170 السودان	-	-
171 سورينام	-	-
172 السويد	0,903	8 905
173 سويسرا	1,147	11 313
174 الجمهورية العربية السورية	-	-
175 طاجيكستان	-	-
176 تايلند	0,306	3 018
177 تيمور - ليشتي	-	-
178 توغو	-	-
179 تونغا	-	-
180 ترينيداد وتوباغو	-	-
181 تونس	-	-
182 تركيا	1,367	13 475
183 تركمانستان	-	-
184 توفالو	-	-
185 أوغندا	-	-
186 أوكرانيا	-	-
187 الإمارات العربية المتحدة	0,614	6 055
188 المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	4,552	44 887
189 جمهورية تنزانيا المتحدة	-	-
190 الولايات المتحدة الأمريكية	21,930	216 230

اسم الطرف	جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	مساهمات الأطراف لعام 2021
191 أوروغواي	-	-
192 أوزبكستان	-	-
193 فانواتو	-	-
194 فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	0,726	7 155
195 فييت نام	-	-
196 اليمن	-	-
197 زامبيا	-	-
198 زمبابوي	-	-
المجموع	100,000	986 000,00

ثانياً - بروتوكول مونتريال

إن الاجتماع الثاني والثلاثين للأطراف يقرر:

المقرر 1/32: الميزانية المؤقتة للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال لفترة السنوات الثلاث 2023-2021

إن يأخذ في الاعتبار الظروف الاستثنائية الراهنة فيما يتصل بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، ودون إرساء سابقة،

وإن يقر بالموارد المتوقعة المتبقية من تجديد موارد الصندوق لفترة السنوات الثلاث 2020-2018 الذي تقرر بموجب المقرر 1/29،

وإن يلاحظ أن الأطراف ستخذ قراراً في عام 2021 بشأن تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لاعتماد ميزانية لفترة السنوات الثلاث 2023-2021، بما في ذلك المساهمات العادية،

اعتماد ميزانية مؤقتة للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون لفترة السنوات الثلاث 2023-2021 بمبلغ 268 مليون دولار، مع إيلاء الأسبقية لأموال سنة 2021 كجزء من فترة السنوات الثلاث 2023-2021، إلى أن تعتمد الأطراف مقررًا نهائيًا بشأن تجديد الموارد، بما في ذلك ميزانية منقحة لفترة السنوات الثلاث 2023-2021، علماً أن الميزانية المؤقتة ستدبر من المساهمات المتوقعة المستحقة للصندوق المتعدد الأطراف ومن مصادر أخرى لفترة السنوات الثلاث 2020-2018.

المقرر 2/32: عقد اجتماع استثنائي للأطراف في عام 2021

إن يلاحظ أن النظر في تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال لفترة السنوات الثلاث 2023-2021 واتخاذ قرار في هذا الشأن قد أُرْجئاً بسبب الظروف المتصلة بوباء مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)،

وإن يلاحظ أيضاً أن خطة الطوارئ لاجتماعات معاهدات الأوزون في 2020 و2021، التي أرسلتها الأمانة إلى الأطراف في 21 أيلول/سبتمبر 2020، تتضمن إمكانية عقد جزء ثان من الاجتماع الثاني والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية في آذار/مارس 2021 واجتماع استثنائي للأطراف في تموز/يوليه 2021، للتركيز على تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف،

وإذ يدرك أن الحاجة قد تقتضي تنقيح خطة الطوارئ، بالتشاور مع الأطراف، في ضوء تطور الحالة فيما يتعلق بالوباء العالمي،

يأذن للأمانة بتنظيم اجتماع استثنائي للأطراف في عام 2021 لكي تنظر الأطراف في تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لفترة السنوات الثلاث 2021-2023 في حال سمحت الظروف المتعلقة بوباء كوفيد-19 العالمي بذلك.

المقرر 3/32: الإعفاءات لأغراض الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل لعامي 2021 و2022

إن يلاحظ مع التقدير الأعمال التي قام بها فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل التابعة له،

وإذ يلاحظ أن أعداداً كبيرة من القطاعات انتقلت بشكل فعال إلى بدائل وأنه جرى تحديد بدائل مجدية تقنياً واقتصادياً لجميع التطبيقات تقريباً بخلاف تطبيقات بروميد الميثيل في الحجر وعمليات ما قبل الشحن،

وإذ يقرّ بالتخفيضات الكبيرة التي حققها الكثير من الأطراف في ترشحات الإعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج لبروميد الميثيل،

وإذ يشير إلى الفقرة 10 من المقرر 9/17 بشأن الإعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج لبروميد الميثيل لعامي 2006 و2007،

وإذ يشير أيضاً إلى أنه يُطلب إلى الأطراف التي ترشح إعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج أن تبليغ عن بيانات مخزوناتها من بروميد الميثيل باستخدام الإطار المحاسبي الذي اتفق عليه الاجتماع السادس عشر للأطراف،

وإذ يقرّ بأن على الأطراف العاملة بموجب الإعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج أن تأخذ في الاعتبار مدى توفر بروميد الميثيل بكمية كافية ونوعية مناسبة من المخزونات الحالية لبروميد الميثيل المحتفظ به أو المعاد تدويره عند منح التراخيص بإنتاج واستهلاك بروميد الميثيل للاستخدامات الحرجة أو الإذن أو التصريح بذلك،

وإذ يشير إلى المقرر د.1-4، بشأن شروط منح الإعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج لبروميد الميثيل والإبلاغ عنها، الذي طُلب فيه إلى الأطراف التي لديها إعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج أن تقدم أطراً محاسبية سنوية واستراتيجيات إدارة وطنية،

وإذ يشير أيضاً إلى الفقرات 34-36 من المرفق 1 لتقرير الاجتماع السادس عشر للأطراف في بروتوكول مونتريال⁽²⁾ المتعلقة باختراق البدائل للسوق، والتي تنص على أن تقيم لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل الترشيحات لأغراض الاستخدام الحرج على أساس كل حالة على حدة واستناداً إلى المعلومات المقدمة من الأطراف المرشحة بشأن المعدلات المتوقعة لاعتماد بدائل مسجلة،

وإذ يشير أيضاً إلى المقرر 6/9، الذي قررت الأطراف بموجبه عدم السماح بإنتاج بروميد الميثيل واستهلاكه لأغراض الاستخدام الحرج إلا إذا لم يتوفر بروميد الميثيل بالكمية الكافية والنوعية المناسبة من المخزونات الحالية لبروميد الميثيل المختزن أو المعاد تدويره،

وإذ يلاحظ أن فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي أشار في المجلد الأول من تقريره الصادر في أيلول/سبتمبر 2020⁽³⁾ إلى أنه حددت بدائل مجدية تقنياً واقتصادياً لجميع تطبيقات إعفاء الاستخدام الحرج لبروميد الميثيل تقريباً وإلى أن لوائح محددة (وطنية أو محلية) بشأن استخدام هذه البدائل كثيراً ما تؤثر على جدوى استخدام هذه البدائل من جانب المستخدمين النهائيين،

(2) UNEP/OzL.Pro.16/17

(3) <https://ozone.unep.org/system/files/documents/TEAP-CUN-final-report-September-2020.pdf>

وإذ يلاحظ أن فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي قد حدد بدائل كيميائية وغير كيميائية ناجحة لبروميد الميثيل وأن الجمع بين هذه البدائل يؤدي نتائج ممتازة،

وإذ يلاحظ أيضاً تأكيد أن التبخير باستخدام بروميد الميثيل لا يزال الطريقة الفعالة الوحيدة في جنوب أفريقيا لمكافحة الحشرات الناقبة للخشب في المنازل،

وإذ يلاحظ أن خطط الإدارة الوطنية المفصلة، على النحو المطلوب بموجب الفقرة 3 من المقرر د.1-4/1، لم ترد من الأرجنتين وجنوب أفريقيا، مع الاعتراف بالتقدم الذي أحرزته في تخفيض الكميات المرشحة للاستخدامات الحرجة والجهود المبذولة لبدء الاستخدام التدريجي لبدائل مجدية تقنياً واقتصادياً،

وإذ يلاحظ التقدم المحرز في إطار برنامج البحوث الخاص بقطاع شتلات الفراولة الأسترالية وأن أستراليا تخطط للانتقال إلى بدائل شريطة نجاح التجارب التي أجريت في الأعوام 2019 و2020 و2021 واكتمال تسجيل البدائل،

وإذ يلاحظ أيضاً التزام حكومة أستراليا بالأ توافق إلا على الكمية التي لا تزال تلزم من بروميد الميثيل في حال توفر بديل وتسجيله للاستخدام عام 2022،

وإذ يلاحظ أن كندا تأخذ في الاعتبار، قدر الإمكان، مخزونها المتاحة من بروميد الميثيل عند إصدار التراخيص بإنتاج واستهلاك بروميد الميثيل للاستخدامات الحرجة أو عند السماح أو الإذن بذلك،

وإذ يلاحظ أيضاً التقدم المحرز في إطار برنامج البحوث الكندي والتزام كندا بمواصلة برنامج بحثها في عام 2021،

وإذ يلاحظ كذلك أن برنامج البحوث الأرجنتيني يواصل السعي لتحقيق هدفه المتمثل في تطوير بدائل لبروميد الميثيل،

وإذ يلاحظ أن حكومة جنوب أفريقيا ملتزمة بمواصلة برنامجها البحثي في عام 2021، بالنظر إلى ما أفاد به فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي في المجلد الأول من تقريره الصادر في أيلول/سبتمبر 2020، من أن للبدائل المسجل للإشياء والمطاحن الذي شُرع تدريجياً في استخدامه قدرة عالية على إحداث الاحتراق العالمي، مما قد يقوض استخدامه التدريجي،

وإذ يدرك أن بعض الأطراف قد توقفت في الآونة الأخيرة عن طلب إعفاءات لأغراض الاستخدامات الحرجة وأن جهود تطوير البدائل التي تبذلها الأطراف التي لا تزال تقدم طلبات الحصول على إعفاءات موجهة نحو تحقيق نفس النتيجة،

1- السماح بفئات الاستخدام الحرج لعامي 2021 و2022 المبينة في الجدول ألف من مرفق هذا المقرر لكل طرف، رهناً بالشروط المنصوص عليها في هذا المقرر ومقرر الاجتماع الاستثنائي د.1-4/1، كما يسمح، بقدر ما تكون تلك الشروط منطبقة، بمستويات الاستهلاك والإنتاج للعامين 2021 و2022 المبينة في الجدول باء من مرفق هذا المقرر، واللازمة لتلبية احتياجات الاستخدامات الحرجة، على أن يكون مفهوماً أن أي إنتاج أو استهلاك أو فئات استخدام إضافية يجوز اعتمادها بواسطة اجتماع الأطراف وفقاً للمقرر 6/9؛

2- أن تسعى الأطراف إلى إصدار تراخيص لكميات بروميد الميثيل لأغراض الاستخدام الحرج أو إصدار أذونات أو تصاريح لهذه الكميات أو تخصيصها على النحو المنصوص عليه في الجدول ألف من مرفق هذا المقرر؛

3- أن يجدد كل طرف لديه إعفاء لأغراض الاستخدام الحرج تمت الموافقة عليه التزامه بكفالة تطبيق المعايير الواردة في الفقرة 1 من المقرر 6/9، ولا سيما المعيار المنصوص عليه في الفقرة 1 (ب) '2' من المقرر 6/9، عند إصدار تراخيص الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل أو الأذونات أو التصاريح لها، كما يُطلب إلى

كل طرف أن يوافي الأمانة بتقرير عن تنفيذ هذا البند في موعد أقصاه 1 شباط/فبراير للسنوات التي ينطبق عليها هذا المقرر؛

4- أنه يتعين على الأطراف التي تقدم مستقبلاً طلبات ترشيحات للإعفاء لأغراض الاستخدام الحرج لبروميد الميثيل أن تمتثل أيضاً للفقرة 1 (ب) '3' من المقرر 6/9، وعلى الأطراف غير العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 من بروتوكول مونتريال أن تثبت أن لديها برامج بحثية قائمة لتطوير بدائل وخيارات لبروميد الميثيل ونشرها؛

5- أن يذكر الأطراف عند تقديم طلبات في المستقبل لترشيحات لأغراض الاستخدام الحرج لبروميد الميثيل بأن لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل ستقيم الترشيحات على أساس المعلومات المقدمة من الأطراف المرشحة عن المعدل المتوقع لاعتماد بدائل مسجلة وفقاً للفقرات 34-36 من المرفق الأول من تقرير الاجتماع السادس عشر للأطراف في بروتوكول مونتريال، وكذلك المعلومات عن أي تغييرات هامة في الاقتصادات الأساسية وفقاً للمرفق الأول للمقرر د.إ-4/1؛

6- أن يطلب إلى الأطراف العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول التي تطلب إعفاءات لأغراض الاستخدام الحرج أن تقدم استراتيجيات الإدارة الوطنية الخاصة بكل منها وفقاً للفقرة 3 من المقرر د.إ-4/1.

مرفق المقرر 3/32

الجدول ألف

فئات الاستخدام الحرج المتفق عليها

الطرف/السنة	الفئة	الكمية ^(أ) (بالأطنان ^(ب))
2022		
أستراليا	شتلات الفراولة	28,98
2021		
الأرجنتين	ثمار الفراولة	4,35
	الطماطم	6,96
كندا	شتلات الفراولة	5,017
جنوب أفريقيا	المطاحن	0,30
	المنازل	24,0

(أ) مطروحاً منها المخزونات الموجودة.

(ب) الأطنان = الأطنان المترية.

الجدول باء

مستويات الإنتاج والاستهلاك المسموح بها

الكمية ^(أ) (بالأطنان ^(ب))	الطرف/السنة
	2022
28,98	أستراليا
	2021
11,31	الأرجنتين
5,017	كندا
24,30	جنوب أفريقيا

(أ) مطروحاً منها المخزونات الموجودة.

(ب) الأطنان = الأطنان المترية.

المقرر 4/32: البيانات والمعلومات التي تقدمها الأطراف بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال

- 1- أن يلاحظ أن 196 طرفاً من أصل 198 طرفاً كان ينبغي لها أن تبلغ عن بيانات لعام 2019 قد قامت بذلك، وأن 176 طرفاً من تلك الأطراف أبلغت عن بياناتها بحلول 30 أيلول/سبتمبر 2020 على النحو المطلوب بموجب الفقرة 3 من المادة 7 من بروتوكول مونتريال؛
- 2- أن يلاحظ مع التقدير أن 108 من تلك الأطراف أبلغت عن بياناتها بحلول 30 حزيران/يونيه 2020 وفقاً للتشجيع الوارد في المقرر 15/15، وأن الإبلاغ بحلول 30 حزيران/يونيه من كل عام يسهل إلى حد كبير أعمال اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال فيما يتعلق بمساعدة الأطراف العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول على الامتثال لتدابير الرقابة في إطار البروتوكول؛
- 3- أن يشير مع القلق إلى أن طرفين هما سان مارينو واليمن لم يبلغا عن بياناتهما لعام 2019 على النحو المطلوب بموجب الفقرة 3 من المادة 7 من بروتوكول مونتريال، وأن هذا يجعلهما في حالة عدم امتثال لالتزاماتهما بإبلاغ البيانات بموجب بروتوكول مونتريال إلى حين تلقي الأمانة لبياناتهما المتأخرة؛
- 4- أن يشير أيضاً مع القلق إلى أن طرفاً واحداً، هو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، التي أصبحت طرفاً في تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال في عام 2019، وبالتالي يتعين عليها تقديم بيانات عن مواد المرفق واو (مركبات الكربون الهيدروفلورية) لعام 2019، قد قدمت بيانات عن المواد الأخرى الخاضعة للرقابة ولكن ليس عن مركبات الكربون الهيدروفلورية وفق ما هو مطلوب بموجب الفقرة 3 من المادة 7 من بروتوكول مونتريال، وأن ذلك يضعها في وضع عدم امتثال لالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ عن البيانات بموجب بروتوكول مونتريال إلى أن تتلقى الأمانة بياناتها المتأخرة عن مركبات الكربون الهيدروفلورية؛
- 5- أن يلاحظ أن عدم تقديم الأطراف للبيانات في الوقت المناسب يحول دون الرصد والتقييم الفعالين لامتثالها لالتزاماتها بموجب بروتوكول مونتريال؛
- 6- أن يحث الأطراف المدرجة في الفقرتين 3 و4 من هذا المقرر على إبلاغ الأمانة بالبيانات المطلوبة في أسرع وقت ممكن؛
- 7- أن يطلب إلى لجنة التنفيذ استعراض أوضاع تلك الأطراف أثناء اجتماعها السادس والستين؛
- 8- أن يشجع الأطراف على مواصلة إبلاغ بيانات الاستهلاك والإنتاج بمجرد توافرها ويفضل ذلك في موعد غايته 30 حزيران/يونيه من كل عام، على نحو ما تمت الموافقة عليه في المقرر 15/15.

المقرر 5/32: الإبلاغ عن المعلومات المتعلقة باستخدام المواد الخاضعة للرقابة بوصفها عوامل معالجة

إذ يشير إلى أنه ينبغي عدم أخذ كميات المواد الخاضعة للرقابة المنتجة أو المستوردة لاستخدامها كعوامل معالجة في المصانع والمنشآت العاملة قبل 1 كانون الثاني/يناير 1999 في الاعتبار عند حساب الإنتاج والاستهلاك عندما تستوفى الشروط المبينة في المقرر 14/10، بصيغتها المعدلة بموجب المقررات 7/15، و6/17، و3/21، و8/22، و7/23، و6/31،

وإذ يلاحظ أن البيانات التفصيلية عن استخدام المواد الخاضعة للرقابة بوصفها عوامل معالجة المقدمة إلى الأمانة قد تكون حساسة من الناحية التجارية،

1- أن يطلب إلى الأمانة استعراض التقارير السنوية المقدمة من الأطراف التي يُسمح لها باستخدام المواد الخاضعة للرقابة بوصفها عوامل معالجة؛

2- أن يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تلتزم توضيحاً من الأطراف في حالة تحديد أي انحرافات في البيانات المبلغ عنها عن الحدود القصوى للانبعاثات المبينة في الجدول بـ من المقرر 6/31، أو في أي مقرر مقبل للأطراف يمكن أن يُعدّل بموجبه الجدول بـ؛

3- أن يطلب كذلك إلى الأمانة أن توجه انتباه لجنة التنفيذ إلى أي انحرافات مشار إليها في الفقرة 2 من هذا المقرر لا تزال باقية بعد التوضيح، دون الكشف عن البيانات المبلغ عنها؛

4- أن يطلب إلى الأمانة إبلاغ لجنة التنفيذ إذا كانت التقارير تتضمن بيانات عن التركيبية أو كميات الاستهلاك.

المقرر 6/32: جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

إذ يلاحظ أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد صدقت على بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستفدة لطبقة الأوزون في 24 كانون الثاني/يناير 1995، وتعديلي لندن وكوبنهاغن على البروتوكول في 17 حزيران/يونيه 1999، وتعديلي مونتريال وبجيين في 13 كانون الأول/ديسمبر 2001، وتعديل كيغالي في 21 أيلول/سبتمبر 2017، وأنها مصنفة على أنها طرف عامل بموجب الفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول،

وإذ يلاحظ أيضاً أن اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال قد أقرت مبلغ 23 569 025 دولاراً من الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال وفقاً للمادة 10 من البروتوكول لتمكين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من تحقيق الامتثال للبروتوكول،

وإذ يلاحظ كذلك أن الاستهلاك السنوي البالغ 72,27 طناً استنفادياً من المواد الخاضعة للرقابة في المرفق جيم، المجموعة الأولى (مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية) في عام 2019 من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يتجاوز الحد الأقصى المسموح به لاستهلاك الطرف وهو 70,2 طناً استنفادياً من المواد الخاضعة للرقابة لتلك السنة، وبالتالي فإن الطرف لم يمتثل لتدابير الرقابة على الاستهلاك بموجب البروتوكول فيما يخص مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية،

وإذ يلاحظ أن إنتاج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية السنوي البالغ 26,95 طناً استنفادياً من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في عام 2019 يتجاوز الحد الأقصى المسموح به لإنتاج الطرف وهو 24,8 طناً استنفادياً من المواد الخاضعة للرقابة في تلك السنة، وبالتالي فإن الطرف لم يمتثل لتدابير الرقابة على الإنتاج بموجب البروتوكول فيما يتعلق بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية،

وإذ يلاحظ أيضاً القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

1- أن يلاحظ مع التقدير تقديم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية توضيحاً لعدم امتثالها وخطّة عمل لضمان عودتها إلى الامتثال لتدابير الرقابة على استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية وتدابير الرقابة على الإنتاج التي وضعها البروتوكول، في عام 2023؛

2- أن يلاحظ أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد التزمت في إطار خطة العمل المذكورة، دون الإخلال بعمل الآلية المالية للبروتوكول، على وجه الخصوص بما يلي:

(أ) خفض استهلاكها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية من 72,27 طناً استهلاكياً في عامي 2019 و2020 إلى ما لا يزيد عن المستويات التالية:

'1' 58,00 طناً استهلاكياً في عام 2021؛

'2' 58,00 طناً استهلاكياً في عام 2022؛

'3' 33,20 طناً استهلاكياً في عام 2023؛

'4' المستويات المسموح بها بموجب البروتوكول في عام 2024 والأعوام التالية؛

(ب) خفض إنتاجها من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية من 26,95 طناً استهلاكياً في عامي 2019 و2020 إلى ما لا يزيد عن المستويات التالية:

'1' 24,80 طناً استهلاكياً في عام 2021؛

'2' 24,80 طناً استهلاكياً في عام 2022؛

'3' 0 طن استهلاكياً في عام 2023؛

'4' المستويات المسموح بها بموجب البروتوكول في عام 2024 والأعوام التالية؛

3- أن يحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على العمل مع الوكالات المنفذة ذات الصلة لاستكشاف الخيارات لتنفيذ خطة عملها للتخلص التدريجي من استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية رهناً بتطبيق قرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

4- أن يرصد عن كثب التقدم الذي تحرزه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فيما يتعلق بتنفيذ خطة عملها والتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وطالما أن الطرف يعمل نحو تطبيق تدابير الرقابة في البروتوكول وينفذها، فإنه ينبغي الاستمرار في معاملته بنفس الطريقة كطرف في موقف لا غبار عليه. وفي هذا الصدد، ينبغي أن تظل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مؤهلة لتلقي المساعدة المناسبة لتمكينها من الوفاء بتلك الالتزامات وفقاً للبند ألف من القائمة الإرشادية للتدابير التي قد يتخذها اجتماع الأطراف فيما يتعلق بعدم الامتثال للبروتوكول، رهناً بتطبيق قرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

5- أن يدعو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى وضع سياسات وطنية إضافية تيسر التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ويمكن أن تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، حظر الواردات أو الإنتاج أو المنشآت الجديدة، وإصدار شهادات تسجيل لفتني وشركات التبريد؛

6- أن يحذر جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وفقاً للبند باء من القائمة الإرشادية للتدابير التي يمكن أن يتخذها اجتماع الأطراف فيما يتعلق بعدم الامتثال، من أنه، في حالة عدم عودة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للامتثال، فإن الأطراف ستنتظر في اتخاذ تدابير تتسق مع البند جيم من القائمة الإرشادية للتدابير. ويمكن أن تتضمن هذه التدابير إمكانية اتخاذ إجراءات متاحة بموجب المادة 4، مثل ضمان وقف الإمداد بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، موضوع عدم الامتثال، بحيث لا تساهم الأطراف المصدرة في استمرار حالة عدم الامتثال.

المقرر 7/32: التغييرات في عضوية فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي

إن يلاحظ أن الأطراف تعترم النظر في المسائل المتصلة بفريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي في الاجتماع الثالث والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية،

ومراعاةً للظروف الاستثنائية المتعلقة بمرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، ودون إرساء سابقة،

وعلماً بأن اختصاصات فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي تقتضي صدور مقرر من اجتماع الأطراف لإقرار أي هيئة فرعية مؤقتة تزيد مدة وجودها عن سنة واحدة،

1- توجيه الشكر إلى فريق التقييم التكنولوجي والاقتصادي على تقاريره الممتازة وإلى كل من الرئيسين المشاركين وأعضاء الفريق على خدماتهم المتميزة وتفانيهم الشديد؛

2- المصادقة على تعيين السيدة بيلا مارانيون (الولايات المتحدة الأمريكية) رئيسة مشاركة للفريق لفترة إضافية مدتها أربع سنوات؛

3- إقرار تعيين السيد باولو ألنوي (البرازيل) رئيساً مشاركاً للجنة الخيارات التقنية للبرغوات المرنة والجانسة لفترة إضافية قدرها أربع سنوات؛

4- المصادقة على تعيين السيد آدم تشاتاوي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) رئيساً مشاركاً للجنة الخيارات التقنية للهالونات لفترة إضافية مدتها أربع سنوات؛

5- المصادقة على تعيين السيد دانييل فردونك (الولايات المتحدة الأمريكية) رئيساً مشاركاً للجنة الخيارات التقنية للهالونات لفترة إضافية مدتها أربع سنوات؛

6- المصادقة على تعيين السيد ماركو غونزاليس (كوستاريكا) خبيراً أقدم لفترة إضافية مدتها سنة واحدة؛

7- المصادقة على تعيين السيد راجندرا شندي (الهند) خبيراً أقدم لفترة إضافية مدتها سنة واحدة؛

8- المصادقة على تعيين السيد راي غلوكمان (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) خبيراً أقدم لفترة مدتها سنة واحدة؛

9- تأكيد جواز مواصلة الهيئات الفرعية المؤقتة التي أنشأها الفريق لتناول المقررات 1/31 و 3/31 و 7/31 عملها حتى الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف وبما يشملها.

المقرر 8/32: عضوية لجنة التنفيذ

1- ملاحظة، مع التقدير، الأعمال التي قامت بها لجنة التنفيذ في إطار إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال في عام 2020؛

2- تأكيد صفة أستراليا وأوغندا وبولندا والجمهورية الدومينيكية (التي حلت محل نيكاراغوا) والصين كأعضاء في اللجنة لمدة سنة أخرى، واختيار بوتان وشيلي والاتحاد الأوروبي ومقدونيا الشمالية والسنغال أعضاء في اللجنة لفترة سنتين تبدأ في 1 كانون الثاني/يناير 2021؛

3- الإحاطة علماً باختيار السيد كورنيليس راين (الاتحاد الأوروبي) رئيساً والسيدة مارغريت آنيو (أوغندا) نائبة للرئيس ومقررة للجنة لفترة سنة واحدة تبدأ في 1 كانون الثاني/يناير 2021.

المقرر 9/32: عضوية اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف

1- الإحاطة علماً مع التقدير بالأعمال التي اضطلعت بها اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بمساعدة من أمانة الصندوق في عام 2020؛

2- المصادقة على اختيار أرمينيا وباراغواي والبحرين وجيبوتي وسورينام وزمبابوي والصين أعضاء في اللجنة التنفيذية يمثلون الأطراف العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول، واختيار أستراليا وبلجيكا وتشيكيا وسويسرا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان أعضاء يمثلون الأطراف غير العاملة بها، وذلك لمدة عام، اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2021؛

3- الإحاطة علماً باختيار السيد آلان فيلمارت (بلجيكا) رئيساً للجنة التنفيذية والسيد حسن مبارك (البحرين) نائباً للرئيس، وذلك لمدة عام واحد اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2021.

المقرر 10/32: الرئيسان المشاركان للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال

المصادقة على اختيار السيد مارتان سيروا (كندا) والسيدة فيسميندا أوزورويو (الفلبين) رئيسين مشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال في 2021.

المقرر 11/32: الاجتماع الثالث والثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال

عقد الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال في مقر الأمانة في نيروبي في الفترة من 25 إلى 29 تشرين الأول/أكتوبر 2021، ما لم تتم الأمانة بترتيبات أخرى بالتشاور مع المكتب.

المقرر 12/32: التقارير المالية والميزانيات لبروتوكول مونتريال

إذ يشير إلى المقرر 17/31 بشأن التقارير المالية والميزانيات لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستفدة لطبقة الأوزون،

وإذ يحيط علماً بالتقرير المالي للصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون عن السنة المالية 2019⁽⁴⁾،

وإذ يعترف بالمساهمات الطوعية من الأطراف بوصفها عنصراً مكملاً أساسياً من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول مونتريال،

وإذ يردّ بمواصلة الأمانة لعملها المتسم بالكفاءة في إدارة مالية الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال،
وإذ يسلم بأن الظروف الاستثنائية الناشئة عن وباء كوفيد-19 قد أدت إلى انخفاض استخدام الميزانية في عام 2020، وإذ يأخذ ذلك في الاعتبار فيما يتعلق بمستوى المساهمات لعام 2021،

1- الموافقة على الميزانية المنقحة المتضمنة الأنشطة الإضافية وقدرها 3 166 945 دولاراً لعام 2020، وميزانية قدرها 5 348 855 دولاراً لعام 2021، وأن يحيط علماً بالميزانية الإرشادية لعام 2022، على النحو المبين في الجدول ألف في مرفق هذا المقرر، لكي يواصل النظر فيها الاجتماع الثالث والثلاثون للأطراف؛

2- الإذن للأمين التنفيذي، على أساس استثنائي، بالإنفاق من الرصيد النقدي المتاح لعام 2021 بمبلغ يصل إلى 1 126 941 دولاراً على:

(أ) عقد الاجتماع الاستثنائي للأطراف الذي دُعي إليه في المقرر 2/32؛

(ب) الجزء الثاني من الاجتماع الثاني والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية التابع للأطراف في بروتوكول مونتريال، بشأن تجديد الموارد؛

(ج) تمويل وظيفة موظف شؤون الموقع الشبكي (ف-3) المقرر تمديدتها لسنة ثالثة؛

- 3- الموافقة على المساهمات التي ستدفعها الأطراف بمبلغ قدره 3 743 099 دولارات لعام 2021، والإحاطة علماً بالمساهمات لعام 2022، على النحو المبين في الجدول بآء من مرفق هذا المقرر؛
- 4- الإذن للأمانة بسحب الأموال اللازمة من الرصيد النقدي لتغطية العجز بين مستوى الاشتراكات المتوقع عليه في الفقرة 3 أعلاه وبين الميزانية المعتمدة لعام 2021، على النحو المبين في الفقرة 1 أعلاه؛
- 5- التأكيد مجدداً أنه سيُحافظ على احتياطي رأس مال عامل بمستوى 15 في المائة من الميزانية السنوية لاستخدامه في تغطية النفقات النهائية في إطار الصندوق الاستثماري، مع ملاحظة أن احتياطي رأس المال العامل سيؤخذ من رصيد النقدية الحالي؛
- 6- تشجيع الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة على المساهمة مالياً وبوسائل أخرى لمساعدة أعضاء أفرقة التقييم الثلاثة وهيئاتها الفرعية بهدف كفاءة مواصلة المشاركة في أنشطة التقييم التي تتفد في إطار بروتوكول مونتريال؛
- 7- الإعراب عن تقديره لقيام عدد من الأطراف بدفع مساهماته عن العام 2020 والسنوات السابقة، وحثّ الأطراف التي لم تقم بذلك على تسديد اشتراكاتها غير المدفوعة واشتراكاتها المستقبلية على الفور وبالكامل؛
- 8- الطلب من الأمين التنفيذي الدخول في مناقشات مع أي طرف لم يسدد اشتراكاته لمدة سنتين أو أكثر من أجل إيجاد وسيلة للمضي نحو حل هذه المسألة، والطلب منه أيضاً أن يقدم تقريراً إلى اجتماع الأطراف الذي سيعقد في عام 2021 عن نتائج تلك المناقشات، لتمكين الأطراف من مواصلة النظر في كيفية معالجة هذه المسألة؛
- 9- الطلب أيضاً من الأمين التنفيذي أن يواصل تقديم معلومات منتظمة عن المساهمات المخصصة، وأن يدرج تلك المعلومات، عند الاقتضاء، في مقترحات الميزانية للصندوق الاستثماري من أجل تعزيز الشفافية فيما يتعلق بالإيرادات والنفقات الفعلية للصندوق الاستثماري؛
- 10- الطلب كذلك من الأمين التنفيذي أن يواصل إعداد صحائف الوقائع من أجل تقديم الميزانيات المقبلة؛
- 11- الطلب من الأمانة ضمان الاستخدام الكامل لتكاليف دعم البرامج المتاحة لها في العام 2021 وفي السنوات التالية، وأن تعوض هذه التكاليف من البنود الإدارية الواردة في الميزانية المعتمدة، حين يتسنى لها ذلك؛
- 12- الطلب أيضاً من الأمانة أن تشير في التقارير المالية القادمة للصندوق الاستثماري إلى المبالغ النقدية الحاضرة وإلى حالة المساهمات في الصندوق الاستثماري؛
- 13- الطلب من الأمين التنفيذي إعداد ميزانيتين وبرنامجي عمل للعامين 2022 و2023، وعرض سيناريوين للميزانية وبرنامجي عمل استناداً إلى الاحتياجات المتوقعة على النحو التالي:
- (أ) سيناريو نمو اسمي صفري؛
- (ب) سيناريو قائم على إجراء المزيد من التعديلات الموصى بإدخالها على السيناريو المذكور أعلاه والوفورات أو التكاليف الإضافية المتصلة به.
- 14- التشديد على ضرورة مواصلة التأكد من أن الميزانيات المقترحة واقعية وتمثل الأولويات المتوقع عليها لجميع الأطراف، من أجل المساعدة على ضمان استدامة واستقرار الصندوق والرصيد النقدي، بما في ذلك الاشتراكات.

مرفق المقرر 12/32

الجدول ألف

الميزانية المنقحة المعتمدة لعام 2020 والميزانية المعتمدة لعام 2021 والميزانية المقترحة لعام 2022
(بدولارات الولايات المتحدة)

الميزانية المقترحة لعام 2022	النمو الاسمي الصفري لعام 2022	الميزانية المعتمدة لعام 2021	الميزانية المعتمدة المنقحة لعام 2020	فئة التكاليف	
1 586 100	1 586 100	1 555 000	1 401 656	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	1100
85 000	85 000	85 000	85 000	الاستشاريون	1200
				تكاليف الاجتماعات	1300
556 000	556 000	632 000	199 500	تكاليف خدمات المؤتمرات: اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية	1321
650 000	650 000	525 000	391 846	تكاليف خدمات المؤتمرات: الاجتماعات التحضيرية واجتماعات الأطراف	1322
55 000	55 000	55 000	16 791	تكاليف الاتصالات لأعضاء فريق التقييم الخاص بالأطراف العاملة بالمادة 5 وتكاليف تنظيم اجتماعات الفريق	1323
25 000	25 000	25 000	23 448	تكاليف خدمات المؤتمرات: اجتماعات المكتب	1324
125 000	125 000	125 000	140 000	تكاليف خدمات المؤتمرات: اجتماعات لجنة التنفيذ	1325
25 000	25 000	25 000	-	الضيافة	5401
1 436 000	1 436 000	1 387 000	771 585	تكاليف الاجتماعات	المجموع الفرعي:
				سفر الأطراف والخبراء بخصوص المادة 5	3300
380 000	380 000	350 000	30 070	سفر الأطراف العاملة بالمادة 5: اجتماعات أفرقة التقييم	3301
400 000	400 000	400 000	(28 306)	سفر الأطراف العاملة بالمادة 5: الاجتماعات التحضيرية واجتماعات الأطراف	3302
365 000	365 000	365 000	(1 791)	سفر الأطراف العاملة بالمادة 5: اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية	3303
15 000	15 000	15 000	-	سفر الأطراف العاملة بالمادة 5: اجتماعات المكتب	3304
65 000	65 000	65 000	(2 181)	سفر الأطراف العاملة بالمادة 5: اجتماعات لجنة التنفيذ	3305
1 225 000	1 225 000	1 195 000	(2 208)	سفر الأطراف والخبراء بخصوص المادة 5	المجموع الفرعي
				السفر في مهام رسمية	1600
180 000	168 400	180 000	19 693	سفر الموظفين في مهام رسمية	1601

الميزانية المقترحة لعام 2022	النمو الاسمي الصفري لعام 2022	الميزانية المعتمدة لعام 2021	الميزانية المعتمدة المنقحة لعام 2020	فئة التكاليف	
15 000	15 000	15 000	11 207	سفر موظفي خدمات المؤتمرات في مهام رسمية	1602
195 000	183 400	195 000	30 900	السفر في مهام رسمية	المجموع الفرعي: 5300-4100
				تكاليف التشغيل الأخرى	5300-4100
18 000	10 000	18 000	828	المعدات المستهلكة	4100
25 000	10 000	25 000	6 069	المعدات غير المستهلكة	4200
32 000	32 000	32 000	26 327	استئجار الأماكن	4300
20 000	20 000	20 000	20 000	تشغيل وصيانة المعدات	5100
75 000	50 000	75 000	49 030	تكاليف إعداد التقارير	5200
25 000	10 000	25 000	14 586	المصروفات النثرية	5300
195 000	132 000	195 000	116 840	تكاليف التشغيل الأخرى	المجموع الفرعي
124 500	62 500	121 500	80 000	التوعية العامة والاتصالات	5201
4 846 600	4 710 000	4 733 500	2 483 773	مجموع التكاليف المباشرة	
630 058	612 300	615 355	322 891	تكاليف دعم البرامج	
5 476 658	5 322 300	5 348 855	2 806 664	المجموع الكلي	
				أنشطة إضافية	
-	-	-	(1 616)	حلقة عمل فريق التقييم العلمي/عمليات الاستراتوسفير-التروبوسفير ودورها في المناخ، بشأن مركب الكربون الكلوري فلوري-11 (2019)	1327
-	-	-	-	فرق التكاليف لوظيفة مؤقتة من الرتبة ف-4	1110
-	-	-	50 000	ذكرى اتفاقية فيينا	5210
-	-	150 000	138 319	وظيفة مؤقتة (ف-3)	5407
-	-	-	35 890	تطبيق الهاتف المحمول: مركز البيانات	5408
-	-	-	45 000	نظام إدارة جهات الاتصال	5409
-	-	-	19 240	أداة المزارح	5410
-	-	-	32 000	صيانة نظام الإبلاغ الإلكتروني وتعزيزه	5411
		847 293		اجتماعات إضافية بشأن تجديد الموارد	1328
-	-	997 293	318 833	مجموع التكاليف المباشرة - الأنشطة الإضافية	
-	-	129 648	41 448	تكاليف دعم البرامج	
-	-	1 126 941	360 281	مجموع الأنشطة الإضافية	
5 476 658	5 322 300	6 475 796	3 166 945	المجموع الكلي	

تذييل الجدول ألف

ملاحظات توضيحية عن ميزانية عام 2021 للصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

فئة التكاليف	بند الميزانية	الملاحظات
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	1100	زيد التقدير في إطار هذه الفئة بنسبة 2 في المائة عن الميزانية المعتمدة لعام 2020 للتعويض عن التضخم. وأدرجت تكلفة متطوع من متطوعي الأمم المتحدة لدعم عمل الأمانة العامة.
الاستشاريون	1200	يبقى التقدير المتعلق بالاستشاريين عند مستوى الميزانية المعتمدة لعام 2020.
تكاليف الاجتماعات	1300	تشمل هذه الفئة تكاليف مكان الاجتماع؛ وتحرير الوثائق وترجمتها؛ والترجمة الشفوية أثناء الاجتماع. ويدخل وقت موظفي خدمات المؤتمرات وتكاليف سفرهم في هذه الفئة.
	1321	تستند تقديرات تكاليف عقد الاجتماع الثالث والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية إلى: (أ) عرض تسعير مكان الاجتماع الوارد من مكتب خدمات المؤتمرات في مقر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك، حيث من المقرر أن يعقد الاجتماع في الفترة من 12 إلى 16 تموز/يوليه 2021؛ (ب) عرض تسعير خدمات الوثائق الوارد من شعبة خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.
	1322	الاجتماعات التحضيرية واجتماعات الأطراف: زيد تقدير تكلفة عقد الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف بنسبة 4 في المائة (19 690 دولاراً) قياساً بالسنوات السابقة للتعويض عن التضخم. بالإضافة إلى ذلك، ولأن كان الاجتماع سيعقد بالاقتران مع الجزء الثاني من الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، فإن ترتيبات الاستضافة لم تكن معروفة في وقت إعداد الميزانية. وستتوفى التكاليف بأموال من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا، الذي تمت الموافقة في إطاره على ميزانية قدرها 252 000 دولار للاجتماع المشترك.
	1323	أقيمت تكاليف الاتصالات والاجتماعات لأفرقة التقييم ولجان الخيارات التقنية والهيئات الفرعية عند نفس مستوى المبلغ المخصص في ميزانية عام 2020 المعتمدة.
	1324	تتضمن التكلفة المقدرة لاجتماع المكتب مخصصات للترجمة الشفوية وترجمة الوثائق إلى اللغات المناسبة تبعاً لعضوية المكتب. ويبقى المبلغ المخصص في الميزانية بنفس القدر الذي كان عليه عام 2020 بسبب عدم اليقين بشأن الاحتياجات من الترجمة التحريرية والشفوية.
	1325	تشمل الميزانية المقترحة لاجتماعي لجنة التنفيذ في عام 2021 تكلفة اجتماعين سيعقد أحدهما بالتعاقب مع اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية، في حين يعقد الآخر بالتعاقب مع اجتماع الأطراف. ويبقى المبلغ المخصص في الميزانية بنفس القدر الذي كان عليه عام 2020 بسبب عدم اليقين بشأن الاحتياجات من الترجمة التحريرية والشفوية.
	5401	تشمل تكلفة الضيافة حفلات الاستقبال أثناء اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماعات الأطراف، وأقيمت عند نفس المستوى الذي كانت عليه في ميزانية عام 2020 المعتمدة.
سفر المشاركين لأغراض المادة 5	3300	خُصصت لمشاركة ممثلي الأطراف العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 وممثلي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في مختلف اجتماعات بروتوكول مونتريال ميزانية قدرها 5 000 دولار لكل ممثل في كل اجتماع، احتسبت على أساس السفر في الدرجة السياحية بأسرع الطرق وأرخصها، وشاملة بدلات الإقامة اليومية التي تدفعها الأمم المتحدة.
	3301	أقيمت تكلفة سفر الخبراء إلى اجتماعات أفرقة التقييم عند مستوى المبلغ المعتمد لعام 2020.
	3302	أقيمت تكلفة سفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة 5 والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إلى الاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف عند مستوى المبلغ المعتمد لعام 2020.
	3303	أقيمت تكلفة سفر ممثلي الأطراف العاملة بالمادة 5 والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إلى الاجتماع الثالث والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية عند مستوى المبلغ المعتمد لعام 2020.

فئة التكاليف	بند الميزانية	الملاحظات
	3304	يشمل تكلفة سفر أعضاء المكتب من الأطراف العاملة بالمادة 5 لحضور اجتماعات المكتب واجتماعات الأطراف، وأبقي عند مستوى المبلغ المعتمد لعام 2020.
	3305	يشمل تكلفة سفر أعضاء لجنة التنفيذ المعنية بالمادة 5 للمشاركة في الاجتماعين السادس والسبع والستين للجنة، اللذين سيعقدان بالتعاقب مع الاجتماع الثالث والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية والاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف على التوالي. وأبقيت الميزانية عند مستوى المبلغ المعتمد لعام 2020.
السفر في مهام رسمية	1600	تشمل الميزانية سفر موظفي الأمانة لتنظيم و/أو للمشاركة في اجتماعات بروتوكول مونتريال وغيرها من الاجتماعات ذات الصلة، مثل اجتماعات مسؤولي الأوزون في إطار الشبكات الإقليمية التابعة لبرنامج عمل الأوزون، من أجل توفير الدعم الفني للاجتماعات ذات الأهمية بالنسبة للعمل الجاري الذي تقوم به الأمانة لتنفيذ المقررات والطلبات التي تقدمها الأطراف.
	1602-1601	خُفضت ميزانية البند 1601 بمقدار 15 000 دولار قياساً بالمبلغ المعتمد لعام 2020، وأبقيت عند مستوى المبلغ المعتمد لعام 2020 فيما يخص البند 1602.
تكاليف التشغيل الأخرى	5300-4100	تتضمن هذه الفئة المعدات المستهلكة/غير المستهلكة، وإيجار مباني المكاتب، وتشغيل المعدات وصيانتها، وتكاليف إعداد التقارير، والمصروفات النثرية والتوعية العامة والاتصالات.
	4100	تشمل الميزانية تكاليف تراخيص البرامجيات، والقرطاسية، واللوازم المكتبية والمواد الاستهلاكية. وأبقيت التكلفة عند مستوى المبلغ المعتمد لعام 2020.
	4200	يشمل هذا البند تكاليف الحواسيب والأجهزة الطرفية والأثاث. وأبقيت التكلفة عند مستوى المبلغ المعتمد لعام 2020.
	4300	زادت تكلفة استئجار مكاتب الأمانة العامة في نيروبي لتعويض التضخم وتلبية أي احتياجات غير متوقعة للالتزام بالتقاعد البدني جراء الوباء.
	5100	فيما يتعلق بتشغيل المعدات وصيانتها، تشمل الميزانية اتفاقات مستوى الخدمات للطابعات وآلات النسخ، ودعم تكنولوجيا المعلومات الذي يقدمه مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، والتأمين على المعدات. وأبقيت التكلفة عند نفس مستوى عام 2020.
	5200	تشمل تكاليف إعداد التقارير ما يلي: '1' تقديم المعهد الدولي للتنمية المستدامة تقارير وتغطية في الاجتماع الثالث والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية والاجتماع الثالث والثلاثين للأطراف؛ '2' تقارير أفرقة التقييم؛ '3' ترجمة الوثائق غير المتعلقة بالاجتماعات وتحريرها حسب الاقتضاء؛ '4' المنشورات. وزادت التكلفة بمقدار 5 000 دولار قياساً بالمبلغ المعتمد لعام 2020.
	5300	تشمل التكاليف النثرية ما يلي: '1' تكاليف الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ '2' تكاليف الشحن؛ '3' تكاليف التدريب. وخُفض هذا المبلغ بمقدار 5 000 دولار قياساً بالمبلغ المعتمد لعام 2020.
التوعية العامة والاتصالات	5201	يشمل '1' صيانة الموقع الشبكي والأدوات الشبكية واستضافتهما؛ '2' حملات التوعية؛ '3' المواد البصرية؛ '4' اليوم الدولي للأوزون.
الأنشطة الإضافية الممولة من الرصيد النقدي	5407	موظف برامج مؤقت برتبة ف-3 معيّن من أجل تنفيذ عمليات التحسين والصيانة الرقمية. وأبقيت التكلفة عند مستوى المبلغ المعتمد لعام 2020.
	1328	يشمل '1' تكاليف الاجتماعات المتعلقة بعقد الاجتماعات الإضافية بشأن تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف؛ '2' تكاليف مشاركة ممثلي الأطراف العاملة بالمادة 5 في الاجتماعات الإضافية.

الجدول باء

مساهمة الأطراف في الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

(بدولارات الولايات المتحدة)

عملاً بقرار الجمعية العامة 271/73 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018، مع وضع حد أقصى لمعدل الاشتراكات المقررة قدره 22

(في المائة)

جدول الأمم المتحدة المعدل				اسم الطرف
مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة للميزانية المقترحة	مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة لميزانية النمو الاسمي الصفري	مساهمات الأطراف لعام 2021 ⁽¹⁾	مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	
-	-	-	-	1 أفغانستان
-	-	-	-	2 ألبانيا
7 534	7 321	5 149	0,138	3 الجزائر
-	-	-	-	4 أندورا
-	-	-	-	5 أنغولا
-	-	-	-	6 أنتيغوا وبربودا
49 952	48 544	34 141	0,912	7 الأرجنتين
-	-	-	-	8 أرمينيا
120 649	117 250	82 460	2,203	9 أستراليا
36 959	35 918	25 260	0,675	10 النمسا
-	-	-	-	11 أذربيجان
-	-	-	-	12 جزر البهاما
-	-	-	-	13 البحرين
-	-	-	-	14 بنغلاديش
-	-	-	-	15 بربادوس
-	-	-	-	16 بيلاروس
44 821	43 557	30 633	0,818	17 بلجيكا
-	-	-	-	18 بليز
-	-	-	-	19 بنن
-	-	-	-	20 بوتان
-	-	-	-	21 بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
-	-	-	-	22 البوسنة والهرسك
-	-	-	-	23 بوتسوانا
160 937	156 401	109 995	2,939	24 البرازيل
-	-	-	-	25 بروني دار السلام
-	-	-	-	26 بلغاريا
-	-	-	-	27 بوركينافاسو

جدول الأمم المتحدة المعدل				اسم الطرف
مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة للميزانية المقترحة	مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة لميزانية النمو الاسمي الصفري	مساهمات الأطراف لعام 2021 ⁽¹⁾	مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	
–	–	–	–	بوروندي 28
–	–	–	–	كابو فيردي 29
–	–	–	–	كمبوديا 30
–	–	–	–	الكاميرون 31
149 255	145 049	102 010	2,725	كندا 32
–	–	–	–	جمهورية أفريقيا الوسطى 33
–	–	–	–	تشاد 34
22 219	21 593	15 186	0,406	شيلي 35
655 382	636 910	447 930	11,967	الصين 36
15 723	15 280	10 746	0,287	كولومبيا 37
–	–	–	–	جزر القمر 38
–	–	–	–	الكونغو 39
–	–	–	–	جزر كوك 40
–	–	–	–	كوستا ريكا 41
–	–	–	–	كوت ديفوار 42
–	–	–	–	كرواتيا 43
–	–	–	–	كوبا 44
–	–	–	–	قبرص 45
16 979	16 500	11 604	0,310	تشيكيا 46
–	–	–	–	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية 47
–	–	–	–	جمهورية الكونغو الديمقراطية 48
30 244	29 392	20 671	0,552	الدانمرك 49
–	–	–	–	جيبوتي 50
–	–	–	–	دومينيكا 51
–	–	–	–	الجمهورية الدومينيكية 52
–	–	–	–	إكوادور 53
10 155	9 868	6 940	0,185	مصر 54
–	–	–	–	السلغادور 55
–	–	–	–	غينيا الاستوائية 56
–	–	–	–	إريتريا 57
–	–	–	–	إستونيا 58
–	–	–	–	إسواتيني 59

جدول الأمم المتحدة المعدل				اسم الطرف
مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة للميزانية المقترحة	مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة لميزانية النمو الاسمي الصفري	مساهمات الأطراف لعام 2021 ⁽¹⁾	مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	
-	-	-	-	إثيوبيا 60
136 481	132 635	93 280	2,492	الاتحاد الأوروبي 61
-	-	-	-	فيجي 62
22 984	22 336	15 708	0,420	فنلندا 63
241 679	234 868	165 179	4,413	فرنسا 64
-	-	-	-	غابون 65
-	-	-	-	غامبيا 66
-	-	-	-	جورجيا 67
332 468	323 098	227 230	6,071	ألمانيا 68
-	-	-	-	غانا 69
19 981	19 417	13 656	0,365	اليونان 70
-	-	-	-	غرينادا 71
-	-	-	-	غواتيمالا 72
-	-	-	-	غينيا 73
-	-	-	-	غينيا - بيساو 74
-	-	-	-	غيانا 75
-	-	-	-	هايتي 76
-	-	-	-	الكرسي الرسولي 77
-	-	-	-	هندوراس 78
11 246	10 929	7 686	0,205	هنغاريا 79
-	-	-	-	آيسلندا 80
45 530	44 247	31 118	0,831	الهند 81
29 644	28 809	20 261	0,541	إندونيسيا 82
21 728	21 116	14 850	0,397	إيران (جمهورية - الإسلامية) 83
7 043	6 844	4 813	0,129	العراق 84
20 254	19 683	13 843	0,370	أيرلندا 85
26 750	25 996	18 283	0,488	إسرائيل 86
180 538	175 449	123 391	3,296	إيطاليا 87
-	-	-	-	جامايكا 88
467 530	454 353	319 540	8,537	اليابان 89
-	-	-	-	الأردن 90
9 717	9 443	6 641	0,177	كازاخستان 91

جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة				اسم الطرف
مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة للميزانية المقترحة	مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة لميزانية النمو الاسمي الصفري	مساهمات الأطراف لعام 2021 ⁽¹⁾	مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	
-	-	-	-	كينيا 92
-	-	-	-	كيريباس 93
13 758	13 370	9 403	0,251	الكويت 94
-	-	-	-	قيرغيزستان 95
-	-	-	-	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية 96
-	-	-	-	لاتفيا 97
-	-	-	-	لبنان 98
-	-	-	-	ليسوتو 99
-	-	-	-	ليبيريا 100
-	-	-	-	ليبيا 101
-	-	-	-	ليختنشتاين 102
-	-	-	-	ليتوانيا 103
-	-	-	-	لكسمبرغ 104
-	-	-	-	مدغشقر 105
-	-	-	-	ملاوي 106
18 616	18 091	12 723	0,340	ماليزيا 107
-	-	-	-	ملديف 108
-	-	-	-	مالي 109
-	-	-	-	مالطا 110
-	-	-	-	جزر مارشال 111
-	-	-	-	موريتانيا 112
-	-	-	-	موريشيوس 113
70 534	68 546	48 207	1,288	المكسيك 114
-	-	-	-	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) 115
-	-	-	-	موناكو 116
-	-	-	-	منغوليا 117
-	-	-	-	الجيل الأسود 118
-	-	-	-	المغرب 119
-	-	-	-	موزامبيق 120
-	-	-	-	ميانمار 121
-	-	-	-	ناميبيا 122
-	-	-	-	ناورو 123

جدول الأمم المتحدة المعدل				اسم الطرف
مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة للميزانية المقترحة	مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة لميزانية النمو الاسمي الصفري	مساهمات الأطراف لعام 2021 ⁽¹⁾	مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	
-	-	-	-	124 نيبال
74 027	71 941	50 595	1,352	125 هولندا
15 886	15 439	10 858	0,290	126 نيوزيلندا
-	-	-	-	127 نيكاراغوا
-	-	-	-	128 النيجر
13 648	13 263	9 328	0,249	129 نيجريا
-	-	-	-	130 نيوي
-	-	-	-	131 مقدونيا الشمالية
41 163	40 003	28 133	0,752	132 النرويج
6 278	6 101	4 291	0,115	133 عمان
6 278	6 101	4 291	0,115	134 باكستان
-	-	-	-	135 بالاو
-	-	-	-	136 بنما
-	-	-	-	137 بابوا غينيا الجديدة
-	-	-	-	138 باراغواي
8 297	8 063	5 671	0,152	139 بيرو
11 191	10 876	7 649	0,204	140 الفلبين
43 783	42 549	29 924	0,799	141 بولندا
19 107	18 569	13 059	0,349	142 البرتغال
15 395	14 961	10 522	0,281	143 قطر
123 761	120 273	84 587	2,260	144 جمهورية كوريا
-	-	-	-	145 جمهورية مولدوفا
10 809	10 504	7 388	0,197	146 رومانيا
131 295	127 595	89 736	2,397	147 الاتحاد الروسي
-	-	-	-	148 رواندا
-	-	-	-	149 سانت كيتس ونيفس
-	-	-	-	150 سانت لوسيا
-	-	-	-	151 سانت فنسنت وجزر غرينادين
-	-	-	-	152 ساموا
-	-	-	-	153 سان مارينو
-	-	-	-	154 سان تومي وبرينسيبي
63 982	62 179	43 730	1,168	155 المملكة العربية السعودية

جدول الأمم المتحدة المعدل مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة				اسم الطرف
مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة للميزانية المقترحة	مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة لميزانية النمو الاسمي الصفري	مساهمات الأطراف لعام 2021 ⁽¹⁾	مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	
-	-	-	-	السنغال 156
-	-	-	-	صربيا 157
-	-	-	-	سيشيل 158
-	-	-	-	سيراليون 159
26 478	25 731	18 097	0,483	سنغافورة 160
8 353	8 117	5 709	0,153	سلوفاكيا 161
-	-	-	-	سلوفينيا 162
-	-	-	-	جزر سليمان 163
-	-	-	-	الصومال 164
14 849	14 430	10 149	0,271	جنوب أفريقيا 165
-	-	-	-	جنوب السودان 166
117 155	113 853	80 072	2,139	إسبانيا 167
-	-	-	-	سري لانكا 168
-	-	-	-	دولة فلسطين 169
-	-	-	-	السودان 170
-	-	-	-	سورينام 171
49 461	48 067	33 805	0,903	السويد 172
62 836	61 065	42 946	1,147	سويسرا 173
-	-	-	-	الجمهورية العربية السورية 174
-	-	-	-	طاجيكستان 175
16 760	16 287	11 455	0,306	تايلند 176
-	-	-	-	تيمور - ليشتي 177
-	-	-	-	توغو 178
-	-	-	-	تونغا 179
-	-	-	-	ترينيداد وتوباغو 180
-	-	-	-	تونس 181
74 846	72 736	51 154	1,367	تركيا 182
-	-	-	-	تركمانستان 183
-	-	-	-	توفالو 184
-	-	-	-	أوغندا 185
-	-	-	-	أوكرانيا 186
33 629	32 681	22 984	0,614	الإمارات العربية المتحدة 187

جدول الأمم المتحدة المعدل				اسم الطرف
مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة للميزانية المقترحة	مساهمات الأطراف لعام 2022 المعادلة لميزانية النمو الاسمي الصفري	مساهمات الأطراف لعام 2021 ⁽¹⁾	مع مراعاة ألا يتجاوز الحد الأقصى للاشتراك المقرر لأي طرف 22 في المائة	
249 324	242 297	170 403	4,552	188 المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
-	-	-	-	189 جمهورية تنزانيا المتحدة
1 201 034	1 167 183	820 863	21,930	190 الولايات المتحدة الأمريكية
-	-	-	-	191 أوروغواي
-	-	-	-	192 أوزبكستان
-	-	-	-	193 فانواتو
39 743	38 623	27 163	0,726	194 فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
-	-	-	-	195 فييت نام
-	-	-	-	196 اليمن
-	-	-	-	197 زامبيا
-	-	-	-	198 زيمبابوي
5 476 658	5 322 300	3 743 099	100,000	المجموع

(أ) تُحسب المساهمات بخصم مبلغ من الميزانية المعتمدة لعام 2021 يعادل 70 في المائة من ميزانية تكاليف الاجتماعات والسفر المتصل بالاجتماعات غير المنفقة عام 2020.